

ومن سورة
الأعراف

obeikandi.com

٢٤٧ - دلالة: وقوله تعالى فيها: ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْنًا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ (١) فبين أنهم عند مشاهدة العذاب التجأوا (٢) إلى هذا القول، ولم يتعلقوا إلا به.

ولو كان الأمر على ما تقوله المجبرة لكان الأولى من ذلك أن يقولوا عند رؤية العذاب: إنك أوقعتنا فى الظلم ومنعتنا من خلافه وصرفتنا عن ذلك، وختمت على قلوبنا، ولم توجد لنا السبيل إلى الإيمان، بل منعتنا منه بسلب القدرة عليه، وبوجود القدرة على ضده، وبوجود ضده إلى غير ذلك. لأن المتقرر فى العقول أنه لا عذر لمن يعامل بمضرة أوضح من أن يظهر أنه لم يقدر على خلاف ما فعل، هذا بين.

٢٤٨ - وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٣) يدل على أنه تعالى يسأل يوم القيامة ولو كان هو الخالق فيهم ما تقدم منهم من الكفر والإيمان لم يكن لمسألتهم إياهم معنى، بل كان يجب أن يكون طريقاً إلى إقامة الحجة عليه.

فكان بأن يهرب من مسألتهم أولى، بل كان يجب أن يسأل نفسه فيما فعله ويحاسبها، جل الله عن ذلك.

وهذه الآية تدل على أنه تعالى يسأل المؤمنين والكافرين والأنبياء، على خلاف ما يظنه بعض الحشوية.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٥.

(٢) فى الأصل: التجأوا.

(٣) سورة الأعراف: الآية رقم ٦.

٢٤٩ - وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(١) يدل على أن ما يفعله تعالى مستحق لا محالة ليكون عدلا.

ولو كان كما يقول المجبرة لم يصح ذلك، لأنه ليس من الحق والعدل أن يدخل الأنبياء النار، على ما جوزوه ولا أن يعذب أطفال المشركين فى النار على ما قاله بعضهم.

وهذه الآية تدل على نصب الموازين فى الحقيقة يوم القيامة، لأنه تعالى ذكرها وذكر فيها الخفة والثقل، وقد بينا أن وزن الأعمال مع أنها عرض، وهى متقضية يستحيل.

فالمراد بذلك أنه تعالى يجعل فيها أمانة لىبتين برجحان البعض أن المطيع من أهل الجنة، فيعظم سروره إذا وقف العالم هناك على حاله، ويكون داعية له فى حال التكليف إلى التمسك بالطاعة والمثابرة عليها، وبارتفاع البعض وخفته بعلم حال العاصى وأنه من أهل النار.

فيكون ذلك فضيحة له، وحلول غم عظيم به، ورد عصا له فى حال التكليف، إذا علم ذلك من عاقبة أمره عن المعاصى.

وهذا أحد ما يقوى العدل، لأنه تعالى قد فعل ما يكون المكلف (معه) إلى الطاعة ومجانبة المعصية أقرب، ولو كان هو الخالق لهما فيه لكان تصور الموازين لا يؤثر فى حاله إن أراد فيه المعصية أو أراد الطاعة، ولكان ذلك عبثاً.

وهذا يبطل القول بأن الغرض فى هذه الأمور تعرف الأحوال! فإذا كان تعالى عارفاً بأحوال المكلف لما فائدة الموازين.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٨.

لأننا قد بينا أن الفائدة فيها ترجع إلى المكلف لا إليه تعالى ؛ لأنه عالم لنفسه فكما يحسن من أحدنا أن يبت غير بوزن الشيء وتعرف مقداره ليعرفه بطلان ما قال أو عمل ، وإن كان هو عارفا بمقداره فكذلك ما ذكرناه .

٢٥٠ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه أغوى إبليس وأوقعه في المعاصي ، فقال: ﴿ قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ (١) .
والجواب عن ذلك: أن ظاهر الغواية ليس ما ذكره من المعصية ، وقد ذكر أهل اللغة أنه قد تكون بمعنى الحرمان وحلول المضار والهلاك وأنشدوا في ذلك قول الشاعر:

فمن يلق خيراً يحمد الناس أمره ومن يغو لا يعدم على الغى لائماً
وبينوا أن المراد به الخيبة والحرمان الذي يكون نقيضاً للخير الذي يلقاه .
فإذا صح ذلك وجب حمل الآية على أن المراد بها هذا المعنى ؛ لأنه تعالى خيب إبليس من رحمته ونعمته ، وحرمه ذلك وأظهر ذلك من حاله ، فعند ذلك لحقه اليأس فقال: ﴿ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ يريد به أنه يبذل الجهد في ردهم عن الطريقة المستقيمة إلى ما يدعوههم إليه من المعاصي لأنه أراد القعود في الحقيقة وهذا ظاهر في اللغة .

فإن قال: فما الفائدة في أن يخلقه تعالى لتكون هذه حاله في رد العباد عن الطاعة! وتمكينه من دعائهم ، وتوليته من نعمه ليكون إلى ذلك أقرب ، وهل يجوز أن يكون هذا من فعل حكيم؟!

قيل له: إنه تعالى خلقه لكي يؤمن ويطيع ، وعرضه بذلك للنعيم ، فأبى إلا التمرد مع التمكن من الطاعة ، وإنما أتى من قبل نفسه .

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٦ .

فأما دعاؤه الخلق إلى المعاصى فذلك غير مدخل لهم فيها ولا مانع لهم من الطاعة، لأنه أضعف فى ذلك من دعاء شياطين الإنس، لأنهم يجبهون ويجهرون بالقول ويوردون الشبه.

وما يفعله من الوسوسة بخلاف ذلك، وإذا لم يكن حاملا على المعصية فبأن لا يكون دعاؤه كذلك أولى.

ويجوز أن يكون تعالى علم أنه إذا أشعر الناس أمره، وقد ضمن له البقاء، كانوا إلى التحرز أقرب وتحرزهم منه يدعوهم إلى التحرز من سائر المعاصى.

وكما يجب أن نقول فى خلق الحيات والعقارب: إنها نعمة من حيث دعانا تعالى بما نعلمه من حالها إلى التحرز الشديد وذلك يؤدى إلى التحرز من المعاصى، فكذلك ما قلناه.

وقد قال شيوخنا رحمهم الله: إنه لو علم تعالى أن عند دعائه يكفر بعضهم على وجه لولا دعاؤه لآمن لا محالة، لمنعه تعالى من ذلك، وإنما يخلى بينه وبين دعاء من المعلوم أنه يفسد على كل حال أو يفسد لولا دعاؤه لأمر آخر يحدث من قبله، ولذلك حكى تعالى عن الشيطان أنه لم يكن له عليهم سلطان وأنهم إنما ضلوا بسوء اختيارهم عند دعائه.

ثم يقال للقوم فى هذه المسألة: إن كان تعالى هو الذى يخلق الضلال والكفر فما الوجه فى دعاء إبليس وهل وجوده إلا كعدمه؟ وكيف يمكن أن يقال إنه يفضل العباد والضلال هو من فعل الله تعالى!

ولو اجتهد إبليس فى خلافه لم يكن الضال إلا ضالا، من حيث خلق الضلال فيه، فيجب على قولكم أن يكون خلقه إبليس وخلقته فيه الدعاء

عبثًا، بل يجب أن يكون بعثه للأنبياء بهذه المنزلة! لأن وجود دعائهم كعدمه لأنه إن أراد تعالى خلق الإيمان وجد لا محالة في المدعو.

وإن أراد خلافه فكمثل ويجب أن لا يكون إبليس بالذم أحق من الأنبياء، لأنه تعالى لو خلق فيه الدعاء إلى الخير لكان مثلهم، ولو خلق فيهم الدعاء إلى الشر لكانوا مثله، فإنما ينقلبون وتختلف بهم الأحوال بحسب تصرفه عز وجل لهم، فما وجه الفضيلة والحال هذه؟!

٢٥١ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أن آدم عليه السلام وقع منه الظلم والكبائر وأنه مع ذلك يم يخرج عن أن يكون نبيًا مؤمنًا فقال: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (١) فنسبنا أنفسهما إلى الظلم الذي يقتضى الذم، وخبرا من حالهما بأنه لم يغفر لهما لكانا من الخاسرين، وذلك لا يصح فيمن ذنبه مغفور ومعصيته صغيرة.

والجواب عن ذلك: أنه بين من حالهما أنهما أقدما على ما نهاهما عنه - وإن كان ذلك عند ذهابهما عن الاستدلال - على طريق التعمد؛ لأنهما لم يتناولا مما أشير إليه بالتحريم، لكنهما دلا على أن المراد الجنس فظناه العين، وكان الواجب عليهما أن يستدلا بما نصب من الدليل فيعرفا المراد به.

فلما ذهبا عن ذلك، وأقدما على الأكل منه، كانا ظالمين بعض ما حصل لهما من الثواب والمفوت على نفسه المنافع كالجالب إليها المضار، في أنه يوصف بأنه ظالم لنفسه، ولذلك نسبنا أنفسهما إلى الظلم، ووصف الظالم بأنه ظالم ليس بدم؛ لأنه يجرى على طريق الاشتقاق، ولذلك قالت العرب: هو أظلم من حية.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٢٣.

وإن لم يصح فيهما الذم، وإذا أريد به الذم صار منقولاً، ويخالف وصف الفاسق بأنه فاسق؛ لأن ذلك وضع للذم في الشرع ولذلك متى استعمل في الذم استعمل على خلاف طريقته في اللغة وليس كذلك وصف الظالم بأنه ظالم، فلا يدل ذلك على أنهما أقدا على كبير واستحقا الذم.

وقولهما: ﴿وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(١) محمول على ظاهره؛ لأنه تعالى لو لم يغفر لهما ذلك وأخذهما بعقابه لكانا من الخاسرين في الحقيقة، وليس في الكلام أنه لو فعل ذلك لحسن، والتقدير في الفعل لا يدل على حال المقدر إذا وقع كيف يكون في الحسن والقبیح.

ولولا أن الأمر على ما قلناه لوجب أن يحسن ذمهما وأن يجوز لعنهما؛ لأن من استحق العقاب يحسن ذلك فيه، وهذا باطل على لسان الأمة في الأنبياء صلوات الله عليهم!

وأما تعلقهم بأنه تعالى عاقبهما على المعصية بالإخراج من الجنة، وذلك يدل على أنها كانت كبيرة، فبعيد؛ لأن حرمان المنفعة لا يدل على أنه على سبيل العقوبة، كما أن نزول المضرة لا يدل على ذنب.

لأنه قد يجوز أن يكون على طريقة المحنة والاعتبار، كما يفعل الله تعالى في الأنبياء عليهم السلام من الأمراض والأسقام، ويجوز أن يكون عقوبة فإذا تصرف على وجوه فمن أين أن ذلك وقع لهما على طريق العقوبة؟ وكيف يصح ذلك وقد تابا وأنابا؟ ولا يقول المخالف في التائب الباذل مجهوده إنه يعاقب على ذنبه!

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٢٣.

ولو جاز أن يعاقب لجاز أن نتعبد بدمهما ولعنهما، وكل ذلك يبين أن ما فعله تعالى بهما من الإهباط من الجنة كان على طريق المحنة والمصلحة لا على سبيل العقوبة!

٢٥٢ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يخص بعض عباده بالهدى وبعضهم بالضلال، فقال ﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ (١).

والجواب عن ذلك: أنه تعالى أراد به البعث على الطاعة، فبين أنه من يعاد بعد الابتداء ينقسم حاله فى الجزاء بحسب ما كان منه فى الابتداء من طاعة ومعصية، فقال: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ يعنى: إلى الثواب: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ يعنى: العقاب؛ مبيناً بذلك أن كلا منهم يجازى بحسب اختياره وعمله.

وقد بينا من قبل الكلام فى الهدى والضلال، وما ينقسمان إليه فى الاستعمال فلا وجه لإعادته.

٢٥٣ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده يدل على أن من له أجل لا يجوز أن يتقدمه ولا يتأخره، وذلك يوجب أن القدرة على خلاف المعلوم لا تصح، فقال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (٢).

والجواب عن ذلك: أن الأجل هو الوقت الحادث، وإن كان من جهة الاستعمال قد غلب على أوقات الحياة والممات، فإذا صح ذلك فكل وقت قد علم تعالى أن العبد يموت فيه وحكم بذلك وأخبر عنه.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٢٩، ٣٠.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ٣٤.

فقد جعله أجلاً لموته فلا يجوز أن يتقدم موته هذا الوقت ولا يتأخر، لا لأنه تعالى لا يقدر على تقديم موته، وتأخيرها، لأنه عز وجل لو لم يقدر على ذلك، من حيث علم أنه لا يقع، لوجب أن لا يوصف بالقدرة على الضدين.

لأنه قد علم في أحدهما أنه لا يقع، ولوجب ألا يوصف بالقدرة على أن يزيد في المكلفين من علم أنه لا يكلفه ولا يخلقه، ولوجب إذا علم أن الشيء يوجد لا محالة أن لا يقدر على خلافه، وهذا يوجب وقوع أفعاله على طريقة الإضطرار، وكفى بهم خزيًا أن تؤديهم هذه لمقالة إلى أن يقولوا في الله تعالى بمثل مقالته في العبد بالجبر.

٢٥٤ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه المطهر لقلوب المؤمنين، بفعل الإيمان عن الكفر فقال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ (١).

والجواب عن ذلك: أن ظاهر الكلام لا يدل على أن الغل الذي نزع من صدورهم ما هو؟ لأن ذلك قد يستعمل في الغموم والأحزان، ويستعمل في المضار، فمن أين أن المراد ما قالوه؟

ويجب أن تحمل الآية على ما يليق بأهل الثواب وأهل الجنة وهو أنه تعالى سلبهم ما يلحق في دار الدنيا من الحسد والتنافس على الرتب والغموم لأجل ذاك، فقال تعالى مبينًا من أحوال أهل الجنة بحيث لا يشوب نعيمهم كدر: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ﴾ (١).

لأن الظاهر من حال من اشترك في النعيم في دار الدنيا على جهة

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٤٣.

التفاضل أنهم لا يمرون من غموم وحسد وغبطة، وأهل الجنة مطهرون من ذلك، وهذا ظاهر.

ولهذا قال تعالى عقبيه: ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾^(٢) فبين عند ذاك حال الثواب، وبين من قولهم ما يدل على نفى الحزن والغموم، وخلوص السرور والنعيم، وهذا ظاهر.

٢٥٥ - دلالة: وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَنَنَاهُمْ بَكِيبٍ فَصَلَّاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٢) يدل على أن الكتاب محدث من جهات:

منها: أنه وصفه بأنه جاءهم بالكتاب ولا يصح ذلك إلا في ما كان محدثاً وفعلاً^(٣).

ومنها: أنه وصفه بأنه مفصل، والتفصيل إنما يصح في الأفعال الموقعة على وجه دون وجه.

ومنها: أنه بين أنه هدى ورحمة، والدلالة لا تكون إلا حادثة، وكذلك النعيم الواقع من النعم لا يكون إلا حادثاً، ولذلك يستحق عليه الشكر العظيم.

وقد بينا أن هذا الكتاب كلامه، فإذا صح فيه أنه محدث صح مثله في كلامه تعالى.

وقد بينا أن تخصيص المؤمن بأنه هدى له، هو لأنه قد اهتدى به وانتفع، وذلك لا يمنع من كونه هدى لغيره.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٤٣.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ٥٢.

(٣) أهل السنة والجماعة ومن وافقهم على أن القرآن كلام الله قديم غير مخلوق ومن أراد الاستزادة في ذلك فليرجع إلى كتب الفريقين حول هذا الموضوع ومن أهمها المغنى للقاضى عبد الجبار من المعتزلة واللمع للأشعرى وخلق القرآن بين المعتزلة وأهل السنة للفخر الرازى.

٢٥٦ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أن أمره ليس بخلق له فقال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (١) ويدل أيضا على أنه لا صنع للعبد إذا كان كل الخلق والأمر له.

والجواب عن ذلك: أن إفراده ذكر الأمر عن ذكر الخلق لا يدل على أنه غير داخل فى الخلق، وإنما يدل على أنه غير مراد بما تقدم ذكره، بحق العطف الذى يقتضى أن المعطوف غير المعطوف عليه، فلا يصح تعلقهم بالظاهر.

وقد ذكر تعالى لذلك نظائر، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (٢) إن كان الإحسان داخلا فى العدل، وكذلك الفحشاء تدخل فى المنكر، وإن ميز بين ذكرهما، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٣) والنذير هو البشير وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ (٤).

وهما من جملة الملائكة وكل ذلك يشهد لما ذكرنا بالصحة.

وبعد، فإن الخلق فى اللغة غير المخلوق، وإن كان فى التعارف يوضح أحدهما موضع الآخر، ولذلك جاز فى اللغة أن يقال: هو خالق وليس بفاعل لما قدر.

♦ قال الشاعر:

ولأنت تفرى ما خلقت وبعـ ض القوم يخلق ثم لا يفرى

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٥٤.

(٢) سورة النحل: الآية رقم ٩٠.

(٣) سورة الإسراء: الآية رقم ١٠٥، والآية: ٥٦ فى سورة الفرقان.

(٤) سورة البقرة: الآية رقم ٩٨.

فأثبت له الخلق ولم يقطع ما قدره فإذا صح ذلك لم يمتنع أن يكون الأمر غير الخلق ويكون مع ذلك مخلوقا على ما قدمناه .

وبعد، فإن «الأمر» يطلق في اللغة على وجهين : أحدهما : قول القائل لغيره : افعَلْ ، وهذا لا بد من كونه حادثا ؛ لأن بعض حروفه يتقدم بعضها ويتواتر حدوثه .

والثاني : بمعنى الأفعال الواقعة ، وهذا أيضا يقتضى حدوثه وكونه مخلوقا إذا كان من فعله تعالى .

فكيف يصح أن يقال لما أفرد تعالى ذكر الأمر عن الخلق : وجب أن يكون قديما غير محدث .

وأما إثبات أمر لا يعقل ولا يكون منظوما من حروف ، فلا يعرف في اللغة ، وما هذا حاله لا يصح دخوله تحت الخطاب .

فأما التعلق بذلك في أنه لا صنع للعبد فبعيد ، لأنه تعالى بين أن له الخلق والأمر ، ولم يعمم في الكلام جميع ما يسمى أمرا وخلقا فلا يصح التعلق بالظاهر .

وقد بينا أن إضافة الشيء إليه باللازم قد يكون على معنى الفعلية وعلى وجوه كثيرة ، فلا يصح التعلق بظاهره بأن له الخلق والأمر من جهة الفعلية .

وقد بينا أن أفعال العباد قد تضاف إليه ، فيقال : إنها له : من حيث يوصف بالقدرة على المنع منها ، وعلى التمكين والتخلية منها ، إلى غير ذلك مما بيناه .

وبعد فإن لفظة الخلق والأمر تفيد كونهما واقعين ؛ لأن المعلوم لا يسمى بذلك ، ومتى حمل على الواقع لم يصح أن يراد به القدرة عليه ؛ فلا بد من حمل الإضافة على غير وجه الفعلية ، وفي ذلك إبطال تعلقهم بالظاهر .

ثم يقال للقوم: لو كان التمييز بين الأمرين في الكلام يقتضى قدم الأمر لم يكن لإضافته ذلك إليه على حد إضافته الخلق، معنى؛ لأن ذلك لا يصح في القديم، ولا كان ذلك مما يصح فيه الامتنان والتمدح، والآية وقعت على هذا الحد.

ويقال لهم: إن كانت الإضافة تدل على أنه الفاعل لكل شيء، فيجب أن تدل على أنه القادر على كل شيء فقط، ويجب أن تدل على أن العبد لا يستحق ذما ولا مدحا.

وإنما ذكر تعالى ممتدحا اقتداره فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(١) ثم انتهى إلى قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ منبها بذلك على أنه المقتدر على الأمور التي تقدم ذكرها، مما بها يقوم أمر الناس والنفع العام، لأنه ذكر الأرض والسماء والشمس والقمر والليل والنهار، ولو أراد به أفعال العباد لم يكن لذكره عقيب خلقه هذه الأمور فائدة!

ويحل محل قول القائل: إنه خلق السموات والأرض وما فيهما من الشمس والقمر والنجوم السائرات، وما تقتضيه حركاتها من ليل ونهار، ألا له الخلق والأمر الذي هو حركات العباد، وهذا مما يعد لكنه في الكلام، يتعالى الله عن ذلك.

٢٥٧ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يريد الكفر، وأنه لأجل مشيئته يقع من الكافر، ولولا إرادته لم يقع منه، فقال تعالى في قصة

(١) تتمة الآية: ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ سورة الأعراف: الآية رقم

شعيب: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ (١) . . . فبين أنه ليس لهم أن يعودوا في ذلك إلا بمشيئته .

والجواب عن ذلك: أن ظاهر الكلام يقتضى أن لهم أن يكفروا، وهذا مما لا يطلقه أحد، لأنه تعالى حكى عنهم أنهم قالوا: وما كان لنا أن نعود فيها، وهذا نفى .

ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ وهذا يوجب إثبات ما نفوه، وإثبات أن لهم أن يعودوا فيها إن شاء تعالى، وذلك يوجب القول بأن لهم أن يكفروا وهو الذى قلنا إنه خلاف الآية!

وبعد، فإن الملة هى الدين وقد يراد بها الشرعيات التى قد تختلف على لسان الأنبياء، كما يراد بها ما لا يختلف من العبادات، فمن أين بظاهره أن المراد بها ما لا يختلف دون ما يجوز أن يختلف التعبد فيه، فصح حمله على ظاهره، بأن يريد الله تعالى أنه ليس لنا أن نعود فى الملة المنسوخة إلا أن يشاء ربنا إثبات التعبد فيها من بعد، ليكون من الباب الذى يعلم اختلافه بالمشيئة .

وعلى هذا تأوله أبو على رحمه الله، وقال: إنما طلب الكافرون من قوم شعيب أن يعود من آمن به فى ملة شرعية نسخت عنهم، فقالوا: ﴿قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ وأرادوا أنهم إن عادوا فيها على ذلك الحد الذى هم عليه من التكذيب به، وعلى جهة الاستحلال، قد افتروا على الله تعالى الكذب .

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٨٩ .

ثم قالوا: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾ يعنى فى الملة، إلا أن يشاء الله تعالى التعبد بها من حيث يعلمها صلاحاً فى المستقبل بعد أن نسخها عنهم وأزالها، وهذا مطابق للظاهر مشاكل لما يقتضيه القول بالعدل، وقد بينا ذلك.

وقيل إن المراد بالآية: لم يكن لهم أن يعودوا فى القرية إلا أن يشاء الله تعالى أن يعودوا فيها لأن ذكر القرية قد تقدم كتقدم ذكر الملة وتقدم ذكر الإخراج من القرية كما تقدم ذكر خروجهم من ملتهم، فمتى حمل عليه لم يكن فى الظاهر ما يمنع منه.

وقد قيل: إن المراد بذلك: وما كان لنا أن نعود فيها مكرهين وكارهين، إلا أن يشاء الله ربنا أن يتعبدنا بذلك مع الإكراه، لأن إظهار كلمة الكفر على هذا الوجه يحسن إذا تعبد تعالى به وأباحه، وقوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾^(١) دلالة على هذا الوجه.

وقد قيل: إنه أراد تعالى تبعيد عودهم إليها من حيث علقه بمشيئته وقد علم أنه تعالى لا يشاء العود إلى الكفر على وجه من الوجوه، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾^(٢).

وقد قيل: إن المراد بذلك: وما كان لنا أن نعود فيها والعبادة قائمة، إلا أن يشاء ربنا أن يلجئنا إلى العود إليها فيزول التكليف.

والوجه الأول أقرب الوجوه فى ذلك.

وفى الآية دلالة على إبطال مذهب المجبرة فى الإرادة لأنه تعالى بين أن لهم العود فى الملة إذا شاء تعالى وذلك يدل على أنه لم يشأ ذلك لم يكن

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٨٨.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ٤٠.

لهم العودة، وعلى قولهم: إنه تعالى إذا أمرنا بالشئ فليعبد أن يفعله وإن لم يرده ألبته.

٢٥٨ - مسألة: قالوا ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه الفاعل لما يكتبه العبد، فقال: ﴿ثُمَّ بَدَلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا﴾^(١) فأضاف تبديل أحدهما بالآخر إليه، وذلك لا يصح إلا وهو الفاعل لهما.

والجواب عن ذلك: أن ظاهره يقتضى أن ما قد وقع سيئة يجعلها تعالى حسنة، وهذا مما لا يصح القول به، لأن إبدال الفعل بالفعل إنما يصح، ولما يقع لأن من يجوز البديل في الكفر والإيمان إنما يجوز على جهة التقدير ولا يحكم بأنه قد وقع وكان.

وبعد، فإن الظاهر يقتضى أنه تعالى قد بدل مكان كل السيئات الحسنات، وهذا يوجب أن الكفار قد حصلوا على الحسنات، وكذلك كل من أقدم على السيئة، وليس ذلك بقول لأحد على وجه!

والمراد بذلك: أنه تعالى بدل مكان ما كانوا عليه من القحط والشدة وضروب المضار والمصائب، الخصب والرخاء وضروب المنافع، على طريقة العرب في تسمية ما ظهر فيه - في الحال - المنفعة بالحسنة، وضد ذلك بالسيئة، ولذلك قال تعالى: ﴿وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضُّرُّ وَالسَّرَّاءُ﴾^(٢) وذلك لا يليق إلا بما ذكرناه.

٢٥٩ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يمنع من الإيمان كما يعاقب على الذنوب فقال: ﴿أَوْ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ أَهْلِهَا أَن لَّوْ

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ٩٥.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ٩٥.

نَشَاءُ أَصْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ يَطْعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ (١).

والجواب عن ذلك: أنا قد بينا أن الطبع فى اللغة هو الختم والعلامة، وليس يمنع عن الإيمان وبيننا أنه تعالى يفعل ذلك بقلوب الكافرين فى الحقيقة، كما يكتب الإيمان فى قلوب المؤمنين.

وذلك أنا قد بينا أن ذلك إنما يفعل لما فيه من اللطف والمصلحة، وبيننا أنه لو كان منعاً لوجب حمله على التشبيه، كما حملنا قوله تعالى: ﴿صَمُّكُمْ عَمِيَ فَهُمْ﴾ (٢) على هذا الوجه، وفى الآية ما يدل على هذا؛ لأنه قال تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾.

ولو كان يمنع فى الحقيقة لما منع عن السماع، وإنما كان يمنع الفهم والتمييز، فلا يكون لذلك معنى على قولهم، ومتى حمل على التشبيه حسن موقعه.

لأنه كانه قال: إن من وسم قلبه لا يفلح لسوء اختياره وكفره المتقدم، وهو بمنزلة من لا يسمع الأدلة ولا يفهمها ولا يعرفها.

وقوله: ﴿وَنَطْعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ عقيب قوله: ﴿أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ يدل على أنه عقوبة على كفرهم المتقدم، فلا يجوز أن يكون منعاً عن الإيمان، لأن المنع منه هو نفس الكفر، ولا يجوز أن يكون الجزاء على الفعل هو نفس الفعل.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٠٠، وبعدها: ﴿تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ

رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ ١٠١.

(٢) سورة البقرة: الآية رقم ١٨.

وبعد، فليس فى ظاهر الآية أنه تعالى قد فعل ذلك وإنما قال فىمن قدم ذكره ﴿أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ ، وذلك يقتضى أنه لم يشأ ذلك، فلا يصح التعلق به فى أنه تعالى قد فعله .

وإنما يدل على أنه يصح أن يفعله لو شاء ذلك، وهذا مما لا تمنع منه لو كان الطبع كما قالوه، لأنه تعالى قادر على أن يمنع الكافر من الإيمان بضروب من الموانع، لكنه مع التكليف والتخلى لا يجوز أن يفعله لأنه يقتضى كونه فاعلا للقيح، تعالى عن ذلك .

وإنما ذكر تعالى (ذلك) عقيب ما أورده من إنزاله البأس بأهل القرى، وإحلاله المكر بهم لينبه تعالى على ما يوجب الاعتبار بأحوالهم، وعلى أنه قادر على إنزال ذلك بجميع الكفار .

وإن كان قد لا يفعله ببعضهم لا يعلمه من المصلحة، ولهذا قال تعالى : ﴿تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا﴾ إلى آخر الآية، مبيناً بذلك أنه أورد أحاديثهم لكى يقع بها الاعتبار .

٢٦٠ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه الفاعل فى العبد ما يكسبه ويتصرف فيه، فقال : ﴿وَأَلْقَى السَّحَرَةَ سَاجِدِينَ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١) فأضاف ما فعلوه من السجود إليه .

والجواب عن ذلك: أنا قد بينا أن ذكر الفعل مع حذف ذكر الفاعل لا يعلم به من الفاعل؛ لأن اللغوى إذا أراد أن يكتّم من الفاعل ذكر الفعل على هذا الحد، فلا ظاهر للكلام على الوجه الذى تعلقوا به .

ولو كان الله تعالى ألقاهم ساجدين لم يستحقوا على ذلك مدحاً، ولا أضيف إلى السجود إليهم، ولا الإيمان الذى يقتضيه السجود .

(١) سورة الأعراف: الآيتان رقم ١٢٠، ١٢١ .

وإنما ذكر تعالى ذلك على طريق العرف فى الفعل الذى تقوى فيه الدواعى والباعث؛ لأن الأولى عندهم فيها حذف ذكر الفاعل، فيكون أفصح من إضافته إلى الفاعل، والحال هذه.

فأما السحر وتأثيره والكلام فيه فلا يتعلق بشبه المخالفين، وقد بينا أنه لا يجوز أن يقع من الساحر ما علم بالدليل أنه تعالى يختص بالقدرة عليه ولا الأمور التى لا يجوز من العبد أن يوقعها.

إما لكثرتها، وإما لوجه مخصوص لا يتأتى منه إيقاعها عليه، ولذلك لا يصح منه بالحيلة إحياء الموتى، ولا نقل الجبال، وطفو البحار، والطيران فى الهواء.

وقد بينا أن من يجوز ذلك على السحرة لا يمكنه معه معرفة النبوات، فيكون كافراً وأن الساحر إذا ادعى لنفسه ذلك فكمثل وأنه يستحق القتل إذا كان هذا حاله.

وبينا مخالفة حال هذا الساحر لمن يزعم أنه ينفذ فى أنواع المضار بضروب من الحيل، لأن ذلك مما قد يمكن بالعادة، وليس فى ذلك أجمع ما للمخالف فيه متعلق.

٢٦١ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يجوز أن يرى، وما يدل على أنه يجوز أن يظهر ويتجلى ويحتجب، فقال: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾^(١) فلو لم تجز الرؤية عليه لم يكن

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٤٣. وتتمتها: ﴿قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

ليسأل ذلك، كما لا يجوز أن يسأل ربه اتخاذ صاحبة والولد، إلى ما شاكله من الأمور المستحيلة عليه .

ثم قال: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا ﴾ فبين أنه جسم يجوز عليه التجلي، كما يجوز عليه الاحتجاب! .

(أ) والجواب عن ذلك: أن مسألة السائل لا تدل على أن ما سألَه يجوز أولاً يجوز، لأن الملتمس بها قد يختلف وربما كان الإجابة بالفعل، وربما كان الإجابة بالقول، وقد بدل القول على المنع كما يدل على الجواز .

ولذلك قلنا إن المسألة لا تكون جهالة ولا تدخل في باب المجال، وإن كان الجواب قد ينقسم إلى ذلك فلا يجب، من حيث كان الجواب محالاً، أن تكون المسألة كمثل، ولذلك صح أن يسأل السائل عن جواز اجتماع الضدين، ويسأل عن جواز ثان مع الله! إلى غير ذلك مما قد علم استحالة ما سأل .

لكنه لما صح أن يكون القصد تفهم الجواب، وإن كان المسئول عنه محالاً بأن يبين استحالته، حسنت المسألة، وقد يسأل السائل عما لا يجوز إذا كان له في ورود الجواب من جهة المسئول غرض يتعلق به أو بغيره .

ولذلك يحسن من أئدنا مع علمه بأن غيره لا يجب إلى الملتمس في باب عهده أن يسألَه بحضرته، لكي يتحقق أنه بذل مجهوده في الشفاعة والمسألة .

وإذا كان لقول المسئول مزية في الإبانة والدلالة، فقد يحسن منه أن يسأل لكي يرد الجواب من قبله، فتتكشف الشبه .

فإذا انقسمت المسألة إلى ما ذكرناه وإلى غيره من الوجوه، فكيف يصبح أن يستدلوا بوقوعها من موسى عليه السلام على أن الرؤية على الله جائزة .

وقد اختلف أجوبة شيوخنا رحمهم الله في ذاك، فمنهم من قال إنما سأل ذلك عن لسان قومه، لأنهم سألوه ذلك فأجابهم بأن الرؤية لا تجوز عليه، فلم يقنعوا بجوابه، وأرادوا أن يرد ذلك من الله تعالى، ولذلك قال تعالى: ﴿يَسْأَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾^(١)، ولذلك قال تعالى: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾^(٢).

ولو كانت المسألة صدرت عنه لأمر يخصه لم يجز أن يقول ذلك، وقد بينا أن السائل إذا سأل لأجل غيره حسن أن يسأل ما يعلم أنه محال؛ لكي يرد الجواب فتقع به الإبانة، إذا كان عنده أن ذلك إلى زوال الشبه أقرب.

ولا يمتنع، وإن سأل عن لسان قومه، أن يضيف السؤال إلى نفسه، كما يفعله من يشفع منا لغيره، لأنه يضيف المسألة إلى نفسه، والفائدة في ذلك أن يحقق ما يرد من الجواب، كأنه له ولأجله.

فإن قال: فلماذا تاب إن كان إنما سأل عن قومه، وذلك مما لا يعد خطأ فيتوب منه؟.

قيل له: ليس في ظاهر قوله: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ أنه تاب من المسألة، فمن أين أن الأمر كما سألوا عنه؟

وإنما تاب عندنا لإقدامه على المسألة مع تجويز أن يكون الصلاح في خلافه، وليس للأنبياء - فيما يظهر الحال فيه لأئمتهم - أن يقدموا عليه إلا بعد إذن منه تعالى فلذلك تاب، لا لنفس المسألة.

فإن قال: فإن كان الأمر كما قلتم فلماذا عاقبه تعالى؟

(١) سورة النساء: الآية رقم ١٥٣.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ١٥٥.

قيل له: ليس فى الكلام ما يدل على أن ما فعل به خاصة هو عقوبة، ويجوز أن يكون امتحانًا كالأمراض والأسقام.

فإن قال: فإذا كان إنما سأل عن لسان قومه، فكيف يكون قوله تعالى: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ جوابًا؟

قيل له: إذا صح فى السؤال أن يضيفه إلى نفسه، والمقصد به غيره، على ما بيناه لم يمتنع أن يرد الجواب على الحد الذى وقع السؤال عليه!

وقد قيل: إنه التمس من الله تعالى أن يعرفه نفسه ضرورة بقوله: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ لأن الرؤية قد تنطلق على المعرفة فكأنه قال: عرفنى نفسك باضطرار لأكون من الشبه أبعد، وإلى السكون والطمأنينة أقرب.

وأراد أن يظهر تعالى من الآيات العظيمة ما عنده تحصل هذه المعرفة، فذكر نفسه فى قوله: ﴿أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ وإنما أراد الآيات التى يحدثها، فقال تعالى: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ مبيّنًا له أن مع التكليف لا يجوز أن يعرفه باضطرار!

وقوله: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ يعنى: فلما أظهر لأهل الجبل ما يقتضى المنع مما سألّه جعله دكّا، لأنه إنما فعل ذلك بعد الإبانة وإقامة الحجة.

وقد قيل: إنه سأل الرؤية لنفسه، وأن ذلك لا يمتنع أن لا يعرفه النبى أو يطلب الزيادة فى المعرفة بزيادة الأدلة، وترادفها لأنه من الباب الذى يعرف ذلك بالسمع.

والوجه الأول أولى؛ لأن الأنبياء عليهم السلام لا يجوز أن يجهلوا ما يرجع إلى معرفة الله تعالى، لما فى ذلك من التفسير عنهم؛ لأنه يؤدى إلى جواز أن يسألوا عن ذلك فيجهلوه غيرهم يعرفه.

فإن قال على الجواب الأول: أفيجوز أن يسأل عن قومه اتخاذ الصاحبة والولد، وأن يكون جسمًا ينتقل ويصعد وينزل لكى يرد الجواب من قبله عليهم؟ وإن امتنع ذلك عندكم فيجب مثله فى الرؤية؛ لأن حالهما فى استحالتهما عليه تعالى واحد.

قيل له: إن فى شيوخننا من أجاز ذلك إذا غلب على ظن النبى أنه إذا ورد الجواب عنه تعالى يكون القوم إلى معرفته وتدبره أقرب، ويكون ذلك فى جوازه وامتناعه موقوفًا على اجتهاد النبى عليه السلام، وما يؤدى إليه رأيه، ويورد لفظ المسألة على الحد الذى لا يوهم الجهل بما سأل.

ومنهم من امتنع من ذلك، وفصل بينه وبين الرؤية بأن مع الجهل بهذه الأمور لا يصح معرفة الله تعالى على حد يمكن أن يستدل بكلامه، لأنه إنما يصح ذلك بعد العلم بالتوحيد، وبعد العلم بأنه تعالى لا يختار القبيح.

فالجواب إذا ورد عن الله تعالى لم يمكنهم الاستدلال به على وجه فلا تقع به الفائدة الملتزمة، وليس كذلك حال الرؤية؛ لأن الجهل بها مع العلم ينفى التشبيه يمكن معه العلم بصحة كلامه على وجه يمكن الاستدلال به، فورود الجواب على من يجهل ذلك يؤثر من حيث يمكنه أن يعلم به الملتمس بالسؤال.

فأما شيوخننا رحمهم الله فقد استدلوا بهذه الآية على أنه تعالى لا يرى؛ لأنه تعالى قال: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ وذلك يوجب نفى رؤيته تعالى فى المستقبل أبدًا، فإذا صح ذلك من موسى وجب مثله فى الأنبياء والمؤمنين.

فإن قال: فإذا كان سؤال الرؤية فى الحال، فالجواب يجب أن يقتضى نفيها فى الوقت، فمن أين أنه يعمم فى المستقبل؟

قيل له: قد يتضمن الجواب ما سأل السائل وغيره إذا كان ظاهر الجواب يقتضيه، لأنه في الإبانة أبلغ، من حيث بين حال ما سأل عنه وحال غيره من الأوقات، ولولا أن الأمر كذلك لم يعلم بهذا القول أنه لا يراه إلا في أقرب الأوقات إلى مسأله فقط والمتعالم خلافه!

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾^(١) يدل أيضاً على أنه لا يرى، من حيث علق الرؤية باستقراره، والمعلوم أنه لا يستقر، وذلك طريقة العرب إذا أرادوا تأكيد اليأس من الشيء علقوه بأمر يبعد كونه.

فلما جعله تعالى دكاً، وظهر بعد استقراره، لذلك في النفوس، حل محل الأمور التي يبعد بها الشيء إذا علق بها في الكلام، لأن استقراره، وقد جعله دكاً يستحيل لما فيه من اجتماع الضدين، فما علق به يجب أن يكون بمنزلته، فمن هذا الوجد يدل أيضاً على نفى الرؤية.

وقوله تعالى: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾^(٢) وبيانه ذلك بقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾^(٣) بعد ذكره أنهم سألوه رؤية الله جهرة، يدل على نفى الرؤية أيضاً.

(ب) فأما التجلى فإنما يصح أن يتعلق به من يزعم أنه تعالى جسم يجوز عليه الانتقال، فأما من لا يقول بذلك، ويقول إنه لا كالأجسام وأنه ليس بمؤلف فتعلقه بهذا الظاهر وإن أطلق هذا القول فيه تعالى، لا يصح.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٤٣.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ١٥٥.

(٣) سورة النساء: الآية رقم ١٥٣.

وقوله: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ يوجب أيضاً أنه التمس أن ينظر إليه، والنظر: هو تقليب الحدة نحو الشيء التماساً لرؤيته، وذلك لا يصح إلا والمنظور إليه في جهة مخصوصة، فهذا لا يصح أن يتعلق بظاهره القائل بالرؤية إذا نفى التشبيه، وإنما يصح أن يتعلق به المشبه، والمشبه لا وجه لمكالمته في الرؤية، لأنه إن صح ما قاله «من أنه جسم فلا بد من أن يرى»، بل يجوز أن يلامس ويعانق، تعالى الله عن ذلك . . !

والمراد بقوله: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ فلما أظهر من آياته وقدرته ما أوجب أن يصير دكاً، وقد يقال تجلى بمعنى جلى كما يقال حدث وتحدث، ولذلك قال في الساعة: ﴿لَا يُجَلِّبُهَا لَوْفَتِهَا إِلَّا هُوَ﴾^(١).

وظاهر جلى وتجلى: هو الإظهار، فيجب أن يحمل على إظهار القدرة، يبين ذلك أنه تعالى علق جعله الجبل دكاً بالتجلى ولو أراد به تجلى ذاته لم يكن لذلك معنى.

لأنه لو كان الجبل يجب أن يصير دكاً أو أراد: تجلى بمعنى المقابلة لوجب أن لا يستقر له مكان، بل كان يجب في العرض أن يصير دكاً، وأن يكون بهذه الصفة أحق!

ولو كان في الحقيقة تجلى الجبل، بمعنى أنه أظهر وزال الحجب، لكان من على الجبل يراه أيضاً فكان لا يصح مع ذلك قوله: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ وكان لا يصح أن يعلق نفى الرؤية بأن لا يستقر الجبل، والمعلوم أنه لا يستقر بأن ينكشف ويرى.

لأن ذلك في حكم أن يجعل الشرط في أن لا يرى ما يوجب أن يرى، وذلك متناقض.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٨٧.

٢٦٢ - وقوله تعالى من بعد: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾^(١) المراد به الامتحان وشدة ما ناله، وقد بينا أن الفتنة قد تكون على هذا الوجه.

وقوله ﴿تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ﴾^(١) يعنى: أن هذه المضار التى تكون محنة على الصالحين، قد يضل بها - على جهة العقوبة - من يشاء ممن قد كفر وفسق، لأن الإشارة إذا كانت إلى جنس المضار صلح ذلك فيها، ﴿وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾^(١) بأن يجعله لطفًا ومصلحة؛ لأن المضار قد تنقسم إلى هذه الوجوه أجمع.

ولو كان المراد بالفتنة العذاب لم يكن لقوله: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾^(٢) معنى؛ لأن ذلك لا يصح فى نفس العذاب كما يصح فى جنس المضار.

ولو كان المراد بالفتنة المعصية لم يصح أيضاً أن يقول: ﴿وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ فلا بد للمخالف من تأويل ذلك على وجه يخرج عن الظاهر، فلا يصح إذاً تعلقه به.

٢٦٣ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يصرف الكافر عن الإيمان بالآيات التى أنزلها، وعن أن يهتدى بها ويتمسك، فقال: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾^(٣).

والجواب عن ذلك: أن ظاهره يقتضى أن يصرفهم عن الآيات نفسها، ولا يعقل منها الإيمان، وإنما يعقل منها الأدلة، أو آيات الكتاب أو الأمور الناقضة للعادة فى الأغلب.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٥٥.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ١٥٥.

(٣) سورة الأعراف: الآية رقم ١٤٦.

فلا يصح إذاً تعلقهم بالظاهر، إلا أن يقولوا: إنه تعالى قد صرف المكلف عن الأدلة، وذلك يوجب الخروج من الدين، وليس بقول لأحد؛ لأنهم إن جوزوا التكليف مع عدم القدرة لم يجوزوه مع عدم الدلالة.

والمراد عندنا بالآية: أنه يصرف من المعلوم من حاله أنه لا يؤمن عند زيادة المعجزات التي يظهرها على الأنبياء عليهم السلام، بعد ما أقام الحجة بالمعجز الأول، وأراح العلة عما عداها.

لأن الغرض في إظهارها أن يعلم من حال من يشاهدها أنه لا يؤمن عندها، ولولاها كان لا يؤمن فإذا كان المعلوم من حاله أنه لا يؤمن على كل حال لم يكن لإظهارها معنى، ولا لمشاهدته لها وجه، فيصرفه عنه بأن لا يظهرها، أو بأن يظهرها بحيث يشاهدها غيره ممن ينتفع بها ولا يشاهدها هو لحاجز أو لضرب من التشاغل.

ولهذا قال تعالى بعده: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ فنبه على أنه إنما صرفهم عنها لتكبرهم، ولأن المعلوم أنهم لا يؤمنون عند شيء منها، وهذا تصريح بما ذكرناه، ومتى حمل على هذا الوجه كان حملاً له على ظاهره.

وقد يجوز أن يحمل ذلك على أنه يصرفهم عما يستحقه من تمسك بالآيات، من العز والكرامة والرفعة؛ لأنهم إذا تكبروا في الأرض بغير الحق، فلا بد من أن يصرفهم عن ذلك، ويكون صرفه لهم في ذلك كالموجب عن تكبرهم.

ولذلك قال في آخر الآية: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾^(١).

وقد قيل: إن المراد أن يصرفهم عن الآيات بالهلاك والاستئصال، لأن ذلك أحد وجوه صرفهم عن الآيات، وكل ذلك يبطل ما تعلقوا به.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٤٦.

ولو كان تعالى يصرف عن الأدلة وعن الإيمان بخلق الكفر، كان لا يجوز أن يذم الكافر على كفره ويخبر بأنه يفعل ذلك به لتكبره، ولأنه كذب، وكان لا يصح تعليق صرفه عن الآيات بمن كذب وتكبر، لأنه على قولهم قد صرف عنها من لم يكذب ولم يتكبر، ممن يستدى بالكفر ويرتد بعد إيمان، وهذا ظاهر.

٢٦٤ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده، ما يدل على أنه يأمر بما ليس فى الطاقة، فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ (١).

والجواب عن ذلك: أن لفظة الأمر قد تنصرف على وجوه، وإنما تكون أمراً متى أراد الأمر ما تناوله من الأمور وليس فى الناس من يقول إنه تعالى يأمر المكلف بأن ينقلب من حال إلى حال فى الخلقة، فالتعلق بظاهر ذلك لا يصح!

والمراد به أنه تعالى جعلهم قردة خاسئين بأن أراد ذلك فكان، فأجرى عليه هذا القول على طريقة اللغة، كما يقول القائل: قلت للقلم اكتب فكتب إذا استجاب له فيما أراه وكقوله:

وقالت له العينان سمعا وطاعة

وكقوله تعالى فى السموات والأرضين: ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ (٢).

وقد بينا أنه تعالى لا يحتاج فى إيجاد ما يفعله إلى أن يقول له: كن، بما فيه مقنع وإن دل ذلك على تكليف مالا يطاق ليدلن على تكليف العاجز، والجماد والمعدوم.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٦٦.

(٢) سورة فصلت: الآية رقم ١١.

وذلك مما لا يرتكبه القوم إلا من فاجر وتهتك، فقال: إنه تعالى مكلم للشكل بقوله لهم: كونوا، وأن ذلك بمنزلة الأمر، وذلك سخر من قائله، ولا وجه للتشاغل به.

٢٦٥ - دلالة: وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾^(١) يدل على أن المكلف قوى على الأخذ والترك قبل أن يفعل أحدهما بالقوة التي أعطاه الله تعالى.

٢٦٦ - وقوله تعالى من بعد فى قصة موسى: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾^(٢) يدل على ذلك أيضاً، والأخذ إذا أمر الله تعالى به يدل على أن العبد قادر فاعل؛ لأن من ليس كذلك لا يصح أن يأخذ ويترك وهو فى بابه بمنزلة الإيثار والاختيار الدالين على قدرة من أمر بهما.

٢٦٧ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يجوز أن يأخذ المواثيق على المعدم، وعلى من لا يذكر العهد، الميثاق، ثم يؤاخذ به بذلك، فقال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾^(٣).

والجواب عن ذلك: أن ظاهر الكلام بخلاف ما يتعلق به الخشوية؛ لأنهم يزعمون أنه تعالى أخذ الميثاق على كل أولاد آدم وهم بمنزلة الذر فى ظهره، وهذا بخلاف الظاهر، لأنه قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ وذلك يقتضى أن المراد هم بنو آدم، وهذا الاسم لا يقع على الأجزاء

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٧١.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ١٤٥.

(٣) سورة الأعراف: الآية رقم ١٧٢.

المركبة فى ظهر آدم، ويقتضى أن المراد به ظهورهم، يعنى: ظهور بنى آدم التى خرج منها ذريتهم، وذلك بخلاف ما قالوه.

ولأنه لو كان كل ولد آدم فى ظهره لوجب أن يكون ظهر فى العظم بالحد الذى قد علمنا خلافه، ولأنه تعالى قد بين أنه يخلق الإنسان من نطفة، وأقل ما يخلق منه ما يقع هذا الاسم عليه، وقد علم أن ظهر آدم لم يشتمل على القدر الذى يخلق منه سائر أولاده.

وبعد، فإن الأجزاء إذا كانت غير حية لم يصح أخذ الميثاق عليها ولا إشهادها على أنفسها، فكيف يصح التعلق بما ذكره؟

وبعد، فإنه تعالى ذكر فى آخر الآية ما يدل على أن المراد بالآية الكفار؛ لأن المؤمنين لا يجوز أن يقولوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ لأن من غفل عن أنه تعالى ربه ومالكة لا يكون مؤمناً، وكل ذلك يمنع مما يذكرون من الجهالة.

والمراد بالآية: أنه تعالى أخذ فى الحقيقة الميثاق على طائفة من ذرية آدم الخارجين من ظهور بنى آدم المخلوقين من أصلابهم، بأن أرسل إليهم الراسل وعرفهم ذلك من قبلهم بالحجج، ثم بين أنهم خالفوا وتركوا التمسك بذلك، وأنهم يوم القيمة يعتذرون بالغفلة!

ومتى حمل على هذا الوجه طابق الظاهر ووافق ما يقتضيه العقل من أن الغرض بأخذ العهد والميثاق أن يتذكره من يؤخذان عليه، ليكون ذلك حجة عليه إذا عذب وأخذ بذنبه، وذلك لا يصح إلا فى العاقل المميز المتذكر للخطاب.

ولو كان الأمر كما قالوا من أنه تعالى قد أخذ العهد على كل ولد آدم عند كونهم فى ظهره لوجب أن يذكروا ذلك على بعض الوجوه.

لأن من حق العاقل أن يذكر بعض أحواله المتقدمة، في حال كما عقله وإن تطاول بينهما الزمان، إلا أن يقولون: إنه تعالى أخذ الميثاق والعهد عليهم ولما يحيهم وقد بينا أن ذلك عبث!

٢٦٨ - مسألة: قالوا ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه إذا هدى قومًا فلا بد من أن يهتدوا، وذلك يدل على أن الهدى ليس هو الدلالة وأنه الإيمان، فقال: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (١).
والجواب عن ذلك: أننا قد بينا وجوه القول في الهدى والضلال، وأنه لا يصح التعلق بظاهرهما.

والمراد بهذه الآية: من يهد الله بالإثابة أو بالأخذ به إلى طريق الجنة فهو المهتد؛ لأنه الناجي الفائز، ومن يضل عن الثواب بالعقوبة فهو الخاسر.
وإن حمل على أن المراد به الدلالة صلح، فكأنه قال: من يهد الله فاهتدى وتمسك بذلك فهو المهتدى، ومن يضل بمعنى: يعاقب أو يذهب عن زيادة الهدى لكفره المتقدم فهو الخاسر.

٢٦٩ - مسألة: قالوا ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه خلق الكفار لجهنم وللکفر، وأنه أراد بهم ذلك ومنهم فقال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ (٢) ثم حقق ذلك بقوله: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ (٢) فبين أنه جعلهم بحيث لا يفقهون ولا يبصرون ولا يسمعون!

والجواب عن ذلك: أن ظاهره يقتضى أنه خلقهم وأراد بهم جهنم؛ لأنه المراد المذكور في الكلام: وقد علمنا أن ذلك لا يدل على أنه أراد الكفر وسائر ما يستوجب به جهنم، فظاهره لا يدل على ما قالوه.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٧٨.

(٢) سورة الأعراف: الآية رقم ١٧٩.

فإن قال: إذا أراد بهم جهنم فلا بد أن يريد ما يؤدي إليها، فذلك غلط؛ لأنه تعالى يريد العقاب - عندنا - وإن لم يرد ما يستحق به، كما قد يريد من الغير التوبة وإن لم يرد ما لأجله تجب التوبة من المعاصي.

وقد يريد الإمام إقامة الحجة على السارق والزاني وإن لم يرد السرقة والزنا، فلا يمتنع من أن يريد تعالى بهم العقوبة، بشرطة أن يكفروا! بعد إقامة الحجة، وإزاحة العلة، فمن أين بظاهره أن المراد به أنه يريد منهم الكفر؟ ويخالف ذلك ما قلناه من أن قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) يدل على إرادته العبادة من جميعهم، لأن هناك دخلت اللام على نفس ما أَدْعِينَا مراداً له، وفي هذه الآية دخلت على أمر سوى ما زعم المخالف أنه أراداه.

ويبين ما نقوله في ذلك أن قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) لا بد معه أن يقدر فيه حذف ليستقيم الكلام، وهو: وما خلقت الجن والإنس وما أمرتهم بالطاعة وكلفتهم ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ لأن نفس الخلق لا يصح تكليف العبادة، ومتى قرر ذلك حسن أن يعلق به ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾.

فإذا قرر مثله فيما ذكره لم يصح؛ لأنه لو قال تعالى: ولقد ذرأنا الخلق وأمرناهم بمجانبة الكفر وزجرناهم عنه لجهنم لتناقش القول؛ لأن ما تقدم يقتضى أنه خلقهم، والثاني يقتضى أنه خلقهم لها وهذا في التناقض كما ترى!

فيجب أن يحمل الكلام على أن المراد به العاقبة، فكأنه قال: ولقد

(١) سورة الذاريات: الآية رقم ٥٦.

ذرائعهم والمعلوم أن مصيرهم وعاقبة حالهم دخول جهنم لسوء اختيارهم، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾^(١) من حيث كان ذلك هو العاقبة وإن كانوا إنما التقطوه ليفرحوا به ويسروا، وهذا ظاهر في اللغة والشعر.

٢٧٠ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يستدرج العبد إلى المضار بالكفر، من حيث لا يعلم وأنه يمد له في العمر لذلك فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾^(٢).

والجواب عن ذلك: أن ظاهره يقتضي أنه يستدرج من كذب بآياته ولم يذكر ما يستدرجه إليه، فلا يصح التعلق به في أمر مخصوص! ولا ننكر أنه تعالى يستدرج الكفر بأن يحل بهم النقمات وينزل بهم العذاب، والعقوبات من حيث لا يشعرون لأهم استحقاقه على كفرهم، ولا ننكر أن يمد لهم في العمر، وإن كان لا يريد منهم إلا الطاعة، دون ما يعلم من حالهم أنهم يختاره.

وإنما وصف نفسه بالكيد وإن كان يستحيل ذلك عليه لما كان ما يفعله بهم يقع على وجه لا يشعرون به ولا يجدون عنه مذهبا فسماه من هذا الوجه كيدا.

٢٧١ - مسألة: قالوا: ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أنه يضل عن الإيمان والحق، وأنه يدع العاصي في العمه والطغيان فلا يخلصه منهما، فقال تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(٣).

(١) سورة القصص: الآية رقم ٨.

(٢) سورة الأعراف: الآيتان رقم ١٨٢، ١٨٣.

(٣) سورة الأعراف: الآية رقم ١٨٦.

والجواب عن ذلك: قد تقدم لأننا قد بينا أن الضلال قد يكون على وجوه فما يليق بهذا الموضع: الإضلال بمعنى العقوبة، وبمعنى الذهاب بهم عن طريق الجنة؛ لأن من جعله الله كذلك فلا هادى له.

لأن أحدنا لا يقدر على استنقاذه وليس فى الآية أنه تعالى فعل ذلك وإنما فيه أن من أضله فلا هادى له، وقد يصح هذا الكلام وإن كان ذلك مما لا يقع ألبتة.

وقوله: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ظاهره أنه لا يستنقذهم مما ينزل بهم، وهذا صحيح، لأنه لا يجب عليه تعالى إزالة العقوبات عن المستحق لها، ولا يجب عليه أيضا إخراج الكافر من كفره ومعصيته على جهة القسر، وإنما يجب أن يمكنه من تخلص نفسه وإزالة العقاب بالتوبة ما دام التكليف قائما.

٢٧٢ - مسألة: قالوا ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أن العبد لا يقدر عن أمره على شيء، فقال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ (١).

والواجب عن ذلك: أن ظاهر الآية لدل على أن العبد يملك لنفسه من الضر والنفع ما شاء الله أن يملكه، ولو كان كما قالوا لم يصح دخول الاستثناء فى الكلام.

وبعد، فإن إطلاق الضر والنفع يفيد ما ينزل بالإنسان من الرخاء والشدة، إلى غير ذلك مما لا يتصل باختياره، وهذا مما لا يملكه العبد، بل يتعلق بمشيئته تعالى.

وبعد، فلا يمتنع فى نفس فعل العبد أن يقال: إنه لا يملك الضر

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٨٨.

والنفع إلا ما شاء من حيث كان تعالى الممكن له فيه بالقدرة وغيرها، والقادر على منعه منه، والمعين له عليه إذا كان طاعة.

فقد يجوز من هذا الوجه أن يقال: إنه لا يملك لنفسه منه الضر والنفع، ويراد به أنه لا يصح أن يستبد بذلك على وجه يستغنى فيه عن تفضله تعالى وإحسانه.

ثم يقال للقوم: إن كان الكلام على ظاهره فيجب أن لا يملك الرسول عليه السلام لنفسه التوصل إلى الثواب بالطاعات والتخلص من العقاب باجتناب المعاصي.

ولو كان كذلك لم يكن له مزية في الفضل والرفعة، ولزال عنه المدح والذم ولما صح منه تعالى أن يؤنبه على بعض الأمور، ويتوعده إن هو أقدم على الشرك وغيره، وهذا ظاهر الفساد.

٢٧٣ - مسألة: قالوا ثم ذكر تعالى بعده ما يدل على أن الكفر والشرك يجوز وقوعهما من الأنبياء عليهم السلام فقال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ (١).

ولم يتقدم إلا ذكر آدم وحواء فيجب أن يكون الشرك مضافاً إليهما، وهو الذي قلناه.

والجواب عن ذلك: أنه كما تقدم ذكر آدم فعند تقدم ذكر من خلق منه بقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ لأن ذلك عبارة عن ولده، وقد تقدم أيضاً ذكر ولد آدم بقوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا﴾.

(١) سورة الأعراف: الآية رقم ١٨٩، ١٩٠.

لأن المذكور، بذلك غيرهما فلم صار قوله: ﴿جَعَلَهُ شُرَكَاءَ﴾ بأن يرجع إليهما أولى من أن يرجع إلى ولدهما؟

فإن قال: لأنه تعالى أجرى الكلام على التثنية والذي تقدم ذكره على هذا الحد هو آدم وحواء؛ لأن ذكر ولده إنما جرى على الجمع والواحد.

قيل له: لم صرت بأن تستدل بهذا الوجه على أن الكلام يرجع إليهما بأولى منا بأن نستدل بقوله تعالى في آخر الكلام: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ على أن الكلام رجع إلى الجمع المذكور متقدماً.

وبعد، فإذا تقدم ذكر أمرين ودل الدليل في أحدهما على امتناع الحكم عليه، فالواجب أن يرد ذلك الحكم على المذكور الآخر باضطرار، وقد علم أن آدم لا يجوز أن يكون قد أشرك في الحقيقة، وكذلك حواء فإذا علم نفى ذلك عنهما لم يبق إلا رجوع الكلام إلى المذكور الآخر.

فإن قال: إن من حق الضمير أن يرد إلى المذكور المصرح فيجب أن يرد ذلك إليهما!

قيل له: لا فرق بين أن يكون الذكر قد تقدم على حد الجملة أو التفصيل أو الإضمار أو الإظهار في أن الكلام الثاني قد يجوز رجوعه إلى أحدهما خصوصاً إذا ثبت ذلك بالدليل فلا وجه للمنع مما ذكرناه.

واعلم أن تقدير الكلام: أنه خلق كل نفس منك من نفس واحدة: الذكر والأنثى وجعل منها زوجها من النفس الواحدة، ثم ساق الكلام في وصف آدم وحواء وبين أنهما دعوا الله أن يرزقهما ذرية صالحة، أو ولداً صالحاً، وأراد بذلك الجنس دون ولد واحد، فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً﴾.

يعنى قلما: أجابهما إلى ما طلبا فرزقهما الولد الصالح المشتمل على الذكر والأنثى ﴿جَعَلَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ يعنى: الولد الذى رزقهما دونهما.

ومتى قدر الكلام على هذا الوجه استقام أيضاً فيه الجمع، فيصح تعلق قوله تعالى: (فتعالى الله عما يشركون) بذلك، لأنه إذا أريد به الذكر والأنثى من الأنفس المخلوقة من النفس الواحدة صلح رد الكلام إليهما بذكر الشنية وإذا أريد به الأنفس المخلوقة التى هى جمع صلح وصفها بالجمع.

فإن قال: إذا كانا طلبا منه تعالى الولد الصالح فكيف يجوز أن يقول: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا﴾ فيبين أنه أجابهما ثم، يصف الولد الصالح بأنه أشرك مع الله غيره؟

قيل له: إنه أراد بقولهما: ﴿لَنْ آتَيْنَا صَالِحًا﴾ صحيحاً قوى الخلقة؛ سليم الأعضاء لكى يسرا به ويفرحا، ويكون عوناً لهما على الأمور وذلك لا يتنافى أن يكون مشركاً، أو يكون منهم من يشرك!

وبعد، فلو ثبت أنهما أرادا الصلاح فى الدين لا فى الجسم، فلا يمتنع أن يأتيهما بالولد الصالح ثم يقع منه من بعد الشرك، لأن ذلك لا يتنافى فى حالين وكل ذلك ظاهر فيما حملنا الآية عليه، والحمد لله.
